السجن سنة واحدة بحق الإعلامي "قصي شفيق" في دعوى ابتزاز



أصدرت محكمة جنايات مكافحة الفساد في القضاء العراقي، اليوم الخميس، قراراتها بشأن ثلاث دعاوى تخص الإعلامي قصي شفيق.

وقال مصدر مطلع تابعته المطلع، إن القرارات تضمنت الإفراج عنه في دعوتين، والحكم عليه بالسجن لمدة سنة واحدة في الدعوى الثالثة بتهمة الابتزاز.

وكانت السلطات العراقية قد اعتقلت شفيق، وهو مقدم برامج سياسية وناشط وتدريسي جامعي في 7 أيلول/سبتمبر 2026، على خلفية اتهامات بالابتزاز.

وأعلن وزير الاتصالات مصطفى سند، آنذاك، اعتقاله، قائلاً إن العملية تمت "بالجرم المشهود".

وفي 2022، سبق أن اعتُقل شفيق على خلفية منشورات تناولت ملفات فساد وانتقادات للسياسات المالية للحكومة، وفق ما أوردته لجنة دعم الصحفيين، قبل أن تقرر محكمة بداءة الكرخ إطلاق سراحه وإغلاق خمس

دعاوى مرفوعة ضده في نيسان/أبريل من العام نفسه.